

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٠ لسنة ١٩٦٤

بنظيمات بالجهاز المركزي للحسابات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٤ بإصدار  
قانون الجهاز المركزي للحسابات ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٤٩ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل الجهاز  
المركزي للحسابات ،

فبر :

مادة ١ — تعتبر وحدة مستقلة كل من الوحدات الثلاث الآتية  
وذلك فيما يتعلق بالدرجات التي خصت كل وحدة من الدرجات التي  
أنشئت من اعتبار التعزيز المدرج بميزانية الجهاز لسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٤  
الوحدة الأولى : رئاسة الجهاز المركزي للحسابات والإدارات العامة  
المتحدة به .

الوحدة الثانية : الإدارات المركزية للرقابة المالية على الجهاز الإداري  
وقطاع الأعمال والمخالفات المالية والأمانة العامة .

الوحدة الثالثة : الإدارات المركزية للتابعة وتقسيم الأداء والبحوث  
والعمليات .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأول سنة ١٣٨٤ (١٣٥٢) (١٩٦٤) أكتوبر

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٠٤٧ لسنة ١٩٦٤

بعينات بالهيئة العامة للإنتاج الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين  
بالدولة ،

قرار :

مادة ١ — يعين السيد / السيد حامد عبد الله وكيل الهيئة العامة  
للإنتاج الزراعي بمرتب ١٤٠٠ جنيه سنوياً .

مادة ٢ — يعين كل من :

السيد / محمد السيد عل سكريرا عاماً للهيئة العامة للإنتاج الزراعي  
“بالدرجة الأولى” .

السيد / محمد سيد أحمد هنداوى مديرًا عاماً للادارة العامة للزارع  
الحقلي “بالدرجة الأولى” .

السيد / محمد مصطفى عبد الرحمن مديرًا عاماً لمنطقة سخا التابعة للهيئة  
العامة للإنتاج الزراعي “بالدرجة الأولى” .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأول سنة ١٣٨٤ (١٣٥٢) (١٩٦٤) أكتوبر

جمال عبد الناصر